

لسان العرب

(قرأ) القرآن التنزيل العزيز وانما قُدِّمَ على ما هو أَسَطُّ منه لشرفه
قَرَأَهُ يُقَرِّؤُهُ وَيَقْرؤُهُ الأَخيرة عن الزجاج قَرَأَ وقراءة وقُرَأَ الأُولى
عن اللحياني فهو مَقْرؤٌ وأبو إسحق النحوي يُسمى كلام اللّٰه تعالى الذي أنزله على
نبيه صلى اللّٰه عليه وسلم كتاباً وقُرَأَناً وفُرِّقَناً ومعنى القرآن معنى الجمع وسمي
قُرَأَناً لأنّه يجمع السُّورَ فيَضُمُّها وقوله تعالى إِنََّّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وقُرَأَناه أَيْ
جَمَعَهُ وقراءة ته فَإِذَا قَرَأْتَ نَافَهُ فَاتَّبِعْهُ قُرْآنَهُ أَيْ قِرَاءَتَهُ قال ابن
عباس رضي اللّٰه عنهما فَإِذَا بَيَّنَّاكَ لِكَ بِالْقِرَاءَةِ فَأَعْمَلْ بِمَا بَيَّنَّاكَ لِكَ فَأَمَّا
قوله .

هُنَّ الحَرَائِرُ لا رَبَّاتٌ أَحْمِرَةٌ ... سُودٌ المَحَاجِرُ لا يَقْرَأْنَ بالسُّورِ .

فإِنَّه أَرَادَ لا يَقْرَأْنَ السُّورَ فزاد الباءَ كقراءة من قرأَ تَنْدَبِتُ بالدُّهُنِ
وقراءة من قرأَ يَكَادُ سَدَى بَرَقِمَ يَذْهَبُ بالأَبْصَارِ أَيْ تَنْدَبِتُ الدُّهُنِ
ويذْهَبُ الأَبْصَارَ وقَرَأَتُ الشَّيْءَ قُرْآنًا جَمَعْتُهُ وَضَمَمْتُ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ
ومنه قولهم ما قَرَأَتُ هَذِهِ النَّاقَةَ سَلَى قَطٌّ وما قَرَأَتُ جَنِينًا قَطٌّ أَيْ لَمْ
يَضْطَمَّ رَحِمُهَا عَلَى وَلَدٍ وَأَنْشَدَ هِجَانُ اللَّوْنِ لَمْ تَقْرَأُ جَنِينًا وَقَالَ قَالَ
أَكْثَرَ النَّاسِ مَعْنَاهُ لَمْ تَجْمَعْ جَنِينًا أَيْ لَمْ يَضْطَمَّ رَحِمُهَا عَلَى الْجَنِينِ قَالَ وَفِيهِ قَوْلُ
أَخْرَجَ لَمْ تَقْرَأُ جَنِينًا أَيْ لَمْ تُلَاقِهِ وَمَعْنَى قَرَأَتُ الْقُرْآنَ لَفَطَتْ بِهِ مَجْمُوعًا أَيْ
أَلْقَيْتَهُ وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُسْطَنْطِينِ
[ص 129] وَكَانَ يَقُولُ الْقُرْآنَ اسْمٌ وَلَيْسَ بِمَهْمُوزٍ وَلَمْ يُؤْخَذْ مِنْ قَرَأَتُ وَلَكِنَّ اسْمَ لِكْتَابِ
اللّٰهِ مِثْلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَيَهْمَزُ قَرَأَتُ وَلَا يَهْمَزُ الْقُرْآنَ كَمَا تَقُولُ إِذَا قَرَأَتُ
الْقُرْآنَ قَالَ وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ قَرَأَتُ عَلَى شَيْدِلٍ وَأَخْبَرَ شَيْدِلٌ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ
كَثِيرٍ وَأَخْبَرَ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى مَجَاهِدٍ وَأَخْبَرَ مَجَاهِدٌ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهُمَا وَأَخْبَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى أَبِي بَيٍّ وَقَرَأَ أَبُو بَيٍّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَجَاهِدِ الْمُقَرَّبِيُّ كَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ لَا يَهْمَزُ الْقُرْآنَ وَكَانَ
يَقْرؤُهُ كَمَا رَوَى عَنِ ابْنِ كَثِيرٍ وَفِي الْحَدِيثِ أَقْرَأُكُمْ أَبِي بَيٍّ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ قِيلَ أَرَادَ
مِنْ جَمَاعَةٍ مَخْصُوصِينَ أَوْ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ فَإِنَّ غَيْرَهُ كَانَ أَقْرَأَ مِنْهُ قَالَ وَيَجُوزُ أَنْ
يُرِيدَ بِهِ أَكْثَرَهُمْ قِرَاءَةً وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَامًّا وَأَنَّهُ أَقْرَأُ الصَّحَابَةَ أَيْ أَتَقَنَّ

للقُرآن وأحفظُ ورجل قارئٌ من قَوْمِ قُرَّاءٍ وقَرَّاءَةٍ وقارِئِينَ وأَقْرَأَ غيرَه
 يُقْرئه إِقْرَاءً ومنه قيل فلان المُقْرئُ قال سيبويه قَرَأَ واقْتَرَأَ بمعنى بمنزلة
 علا قِرْنَه واستَعْلَاه وصحيفةٌ مقْرُوءةٌ لا يُجيز الكسائي والفرَّاءُ غيرَ ذلك وهو
 القياس وحكى أبو زيد صحيفةً مقْرِيَّةً وهو نادر إلا في لغة من قال قَرَيْتُ
 وقَرَأْتُ الكتابَ قِرَاءَةً وقُرَّأناً ومنه سمي القرآن وأَقْرَأَه القرآنَ فهو مُقْرئُ
 وقال ابن الأثير تكرر في الحديث ذكر القِرَاءة والاقْتِرَاء والقارِئ والقُرْآن والأصل
 في هذه اللفظة الجمع وكلُّ شيءٍ جَمَعْتَه فقد قَرَأْتَه وسمي القرآنَ لِأَنه جَمَعَ
 القِصَصَ والأَمَرَ والنهيَ والوعَدَ والوعِيدَ والآياتِ والسورَ بعضها إلى بعضٍ وهو
 مصدر كالغُفْرانِ والكُفْرانِ قال وقد يطلق على الصلاة لِأَن فيها قِرَاءةً تَسْمِيَّةً
 للشيءِ ببعضه وعلى القِرَاءة نَفْسُها يقال قَرَأَ يَقْرَأُ قِرَاءَةً وقُرَّأناً
 والاقْتِرَاءُ افتِعالٌ من القِرَاءة قال وقد تُحذف الهمزة منه تخفيفاً فيقال قُرَّانٌ
 وقَرَيْتُ وقارِ ونحو ذلك من التصريف وفي الحديث أَكثَرُ مُنْأَفِقِي أُمِّ مِثْبَ قُرَّأُهَا
 أَي أَنهم يَحْفَظونَ القرآنَ نَفْياً لِلتَّهْمَةِ عن أَنفسهم وهم مُعْتَقِدونَ
 تَضْيِيعَه وكان المنافقون في عَصْرِ النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الصفة وقارِأَه
 مُقارِأَةً وقِرَاءَةً بغير هاء دارسَه واستَقْرَأَه طلب إليه أَن يَقْرَأَ ورُوِيَ عن
 ابن مسعود تَسَمَّعْتُ للقَرَّاءَةِ فَإِذا هم مُتَقارِئُونَ حكاها اللحياني ولم يفسره قال
 ابن سيده وعندي أَنَّ الجنَّ كانوا يَرُومون القِرَاءة وفي حديث أُبَيِّ في ذكر سورة
 الأَحْزابِ إِن كانت لَتَقارئُ سورةَ البقرةِ أَوْ هي أَطْوَلُ أَي تُجارِها مَدَى طولِها
 في القِرَاءة أَوْ إِن قارئِها لِيُساوِي قارئِ البقرةِ في زمنِ قِرَاءَتِها وهي مُفَاعَلَةٌ
 من القِرَاءة قال الخطابيُّ هكذا رواه ابن هاشم وأَكثَرُ الرواياتِ إِن كانت لَتَتُوازِي ورجل
 قَرَّاءٌ حَسَنُ القِرَاءة من قَوْمِ قَرائِينَ ولا يُكَسِّرُ وفي حديث ابن عباس رضي الله
 عنهما أَنه كان لا يَقْرَأُ في الظُّهر والعصر ثم قال في آخره وما كان رَبُّكَ نَسِيلاً
 معناه أَنه كان لا يَجْهَرُ بالقِرَاءة فيهما أَوْ لا يُسْمِعُ نَفْسَه قِرَاءَتَه كَأَنه
 رَأَى قوماً يَقْرؤونَ فيُسَمِّعونَ نفوسَهم وَمَن قَرَّبَ منهم ومعنى قوله وما كان رَبُّكَ
 نَسِيلاً يريد أَن القِرَاءة التي تَجْهَرُ بها أَوْ تُسْمِعُها نَفْسَكَ يكتبها الملكان
 وَإِذا قَرَأْتَهَا في نَفْسِكَ لم يَكْتُبْها واللَّه يَحْفَظُها لك [ص 130] ولا يَنْسأها
 لِيُجَازِيكَ عليها والقارئُ والمُتَقَرِّئُ والقُرَّاءُ كُلُّه الناسُ كُ مثل
 حُسَّانٍ وجُمَّالٍ وقولُ زَيْدِ بنِ تُرْكِيٍّ الزُّبَيْدِيُّ وفي الصحاح قال الفرَّاءُ
 أَنشدني أبو صدقة الدُّبَيْرِيُّ .
 بَيْضَاءُ تَصْطادُ الغَوِيَّ وتَسْتَبِي ... بالحُسْنِ قَلابَ المُسْلِمِ القُرَّاءِ .

القُرْءَاءُ يكون من القِرَاءَةِ جمع قارئٍ ولا يكون من التَّنَسُّكِ (1) .

(1) قوله « ولا يكون من التنسك » عبارة المحكم في غير نسخة ويكون من التنسك بدون لا) وهو أحسن قال ابن بري صواب إنشاده بيضاء بالفتح لأن قبله .

ولقد عَجِبْتُ لكاءبِ مَوْدُونَةٍ ... أَطْرَافُهَا بِالْحَلَايِ وَالْحِنْدَاءِ .

ومَوْدُونَةٌ مُلَيِّسَةٌ وَدَنُوهُ أَي رَطَّبُوهُ وَجَمَعَ الْقُرْءَاءُ قُرْءَاؤُونَ وَقَرَائِيٌّ (2) .

(2) قوله « وقرائي » كذا في بعض النسخ والذي في القاموس قوائى بواو بعد الفاق بزنة

فواعل ولكن في غير نسخة من المحكم قرائى براءين بزنة فاعل (جاؤوا بالهمز في الجمع

لما كانت غير مُنْقَلَبَةٍ بل موجودة في قَرَأْتُ الفِرْءَاءِ يقال رجل قُرْءَاءٌ وامرأة قُرْءَاءَةٌ وَتَقَرَّرْتُ أَتَفَقَّهْتَهُ وَتَقَرَّرْتُ أَتَنَسَّكْتَ وَيُقَالُ قَرَأْتُ أَي صِرْتُ

قَارِيًّا نَاسِكًا وَتَقَرَّرْتُ أَتُتَقَرَّرُ وَإِذَا فِي هَذَا الْمَعْنَى وَقَالَ بَعْضُهُمْ قَرَأْتُ

تَفَقَّهْتُ وَيُقَالُ أَقَرَأْتُ فِي الشَّعْرِ وَهَذَا الشَّعْرُ عَلَى قَرَأَةٍ هَذَا الشَّعْرُ أَي

طَرِيقَتِهِ وَمِثَالُهُ ابْنُ بُزُرْجٍ هَذَا الشَّعْرُ عَلَى قَرِيٍّ هَذَا وَقَرَأَةٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ

يَقْرَأُوهُ عَلَيْهِ وَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ أَبْلَغَهُ وَفِي الْحَدِيثِ إِنَّ الرَّبَّ - D يُقْرَأُ نِكَاحَ السَّلَامِ

يُقَالُ أَقْرَأْتُ فَلَنَا السَّلَامَ وَأَقْرَأُ عَلَيْهِ السَّلَامَ كَأَنَّهُ حِينَ يُبَدِّلُ غُفَةَ سَلَامَهُ

يَحْمِلُهُ عَلَى أَنْ يَقْرَأَ السَّلَامَ وَيَرُدُّهُ وَإِذَا قَرَأَ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ عَلَى

الشَّيْخِ يَقُولُ أَقْرَأْتُ نَبِيَّ فُلَانٍ أَي حَمَلْتَنِي عَلَى أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْهِ وَالْقَرْءُ الْوَقْتُ

قال الشاعر .

إِذَا مَا السَّمَاءُ لَمْ تَغْمِمْ ثُمَّ أَخْلَفَتْ ... قُرُوءُ الثُّرَيَّا أَنْ يَكُونَ لَهَا

قَطْرٌ .

يريد وقت نَوَئِهَا الَّذِي يُمَطَّرُ فِيهِ النَّاسُ وَيُقَالُ لِلْحُمَّى قَرْءٌ وَلِلْغَائِبِ قَرْءٌ

وَلِلْبَعِيدِ قَرْءٌ وَالْقَرْءُ وَالْقَرْءُ الْحَيْضُ وَالطُّهُرُ ضِدُّ ذَلِكَ أَنْ الْقَرْءُ

الْوَقْتُ فَقَدْ يَكُونُ لِلْحَيْضِ وَالطُّهُرِ قَالَ أَبُو عُبَيْدِ الْقَرْءُ يَصْلِحُ لِلْحَيْضِ وَالطُّهُرِ قَالَ وَأَطْنَهُ

مِنْ أَقْرَأَتِ النَّجُومِ إِذَا غَابَتْ وَالْجَمْعُ أَقْرَاءٌ وَفِي الْحَدِيثِ دَعِيَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ

أَقْرَائِكِ وَقُرُوءِ عَلَى فُعُولٍ وَأَقْرُؤُ الْأَخِيرَةَ عَنِ اللَّحْيَانِي فِي أَدْنَى الْعَدَدِ وَلَمْ يَعْرِفْ

سَبُوبَهُ أَقْرَاءً وَلَا أَقْرُؤًا قَالَ اسْتَغْنَوْا عَنْهُ بِفُعُولٍ وَفِي التَّنْزِيلِ ثَلَاثَةُ قُرُوءٍ

أَرَادَ ثَلَاثَةَ أَقْرَاءٍ مِنْ قُرُوءٍ كَمَا قَالُوا خَمْسَةَ كِلَابٍ يُرَادُ بِهَا خَمْسَةٌ مِنَ الْكِلَابِ

وَكَقَوْلِهِ خَمْسُ بَنَانٍ قَانِيٍّ الْأَطْفَارِ أَرَادَ خَمْسًا مِنَ الْبَنَانِ وَقَالَ الْأَعْمَشُ .

مُورِسَةٌ مَالًا وَفِي الْحَيِّ رِفْعَةٌ ... لِمَا ضَاعَ فِيهَا مِنْ قُرُوءِ نِسَائِكَا .

[ص 131] وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ قَالَ جَاءَ هَذَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ

والقياسُ ثلاثةٌ أَفَرُؤٌ ولا يجوزُ أَن يقالَ ثلاثةٌ فُلُؤوسٌ إِنما يقالَ ثلاثةٌ أَفَلُؤسٌ
فإِذا كَثُرَتْ فهي الفُلُؤوسُ ولا يقالَ ثلاثةٌ رِجالٍ وإِنما هي ثلاثةٌ رِجَلَةٌ ولا يقالُ
ثلاثةٌ كِلابٌ إِنما هي ثلاثةٌ أَكَلابٌ قالَ أَبُو حاتمٍ والنحويونَ قالوا في قولهِ تعالى ثلاثةٌ
قُروءٌ أَرادَ ثلاثةً من القُروءِ أَبو عبيدٍ الأَقراءُ الحَيَضُ والأَقراءُ الأَطهارُ وقد
أَقْرَأَتِ المِراةُ في الأَمرينَ جميعاً وأَصَلهُ من دُنُؤٍ وَقَتِ الشَّيْءِ قالَ الشافعيُّ رضي
اللَّهُ عنهُ القَرءُ اسمٌ للوقتِ فلما كانَ الحَيَضُ يَجِيءُ لَوَقْتِ والطُّهْرُ يَجِيءُ لَوَقْتِ
جازَ أَن يكونَ الأَقراءُ حَيَضاً وأَطهاراً قالَ ودَلَّتْ سَنَّةُ رَسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّيْلَةَ أَرادَ بقولهِ والمُطَلَّقاتُ يَتَّزِرْنَ بِصَنْبَأٍ نَفْسِهِنَّ ثَلَاثَةَ
قُروءِ الأَطهارِ وذلكَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ لَمَّا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وهي حائِضٌ فَاسْتَفْتَيْتَنِي
عُمَرُ رضي اللَّهُ عنهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيمَا فَعَلَ فَقَالَ مُرُّهُ
فَلَا يُرَاجِعُهَا فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلَا يُطَلِّقُهَا فَتِلْكَ العِدَّةُ التي أَمَرَ اللَّهُ
تعالى أَن يُطَلِّقَ لَهَا النَّسَاءُ وقالَ أَبُو إِسْحاقَ الَّذِي عِنْدِي في حَقِيقَةِ هَذَا أَنَّ
القَرءَ في اللُّغَةِ الجَمْعُ وَأَنَّ قولَهُم قَرَيْتُ المَاءَ في الحَوْضِ وَإِن كانَ قد
أُلْزِمَ الياءَ فهو جَمْعٌ وَقَرَأْتُ القُرآنَ لَفَطْتُ بِهِ مَجْموعاً والقَرْدُ
يَقْرِي أَي يَجْمَعُ ما يَأْكُلُ في فِيهِ فَإِنَّ ما القَرءُ اجْتَماعُ الدَّمِ في
الرَّحِمِ وذلكَ إِنا يكونُ في الطُّهْرِ وصحَّ عن عائِشَةَ وابْنِ عَمْرِو رضي اللَّهُ عنهُمَا أَنَّهُما
قالا الأَقراءُ والقُروءُ الأَطهارُ وحَقَّقَ هَذَا اللفظَ من كلامِ العَرَبِ قولُ الأَعشى لِمَا
ضاعَ فِيها مِن قُروءٍ نِسائِكا فالقُروءُ هُنَا الأَطهارُ لا الحَيَضُ لِإِنَّ النَّسَاءَ
إِنما يُؤْتَيْنِ في أَطْهَرِهِنَّ لا في حَيَضِهِنَّ فَإِنما ضاعَ بَعْدَ يَدَيْتِهِ عنهُنَّ
أَطْهَرُهُنَّ ويقالُ قَرَأَتِ المِراةُ طَهَّرَتْ وَقَرَأَتِ حاضَتٌ قالَ حُمَيْدٌ .
أَراها غُلَامانا الخَلا فَتَشَذَّرتُ ... مِراحاً ولم تَقْرَأُ جَنِيناً ولا دَما .
يقالُ لم تَحْمِلْ عَلاقَةً أَي دَماً ولا جَنِيناً قالَ الأَزهريُّ وأَهْلُ العِراقِ يقولونَ
القَرءُ الحَيَضُ وحجتُهُم قولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعِيَ الصَّلَاةَ أَي يَسَامَ أَقْرانِكَ
أَي أَيامَ حَيَضِكَ وقالَ الكسائيُّ والفَرَّاءُ معاً أَقْرَأَتِ المِراةُ إِذا حاضَتِ فهي
مُقَرَّئٌ وقالَ الفَرَّاءُ أَقْرَأَتِ الحَاجَةُ إِذا تَأَخَّرَتْ وقالَ الأَخْفَشُ أَقْرَأَتِ
المِراةُ إِذا حاضَتِ وما قَرَأَتِ حَيضةً أَي ما ضَمَّتْ رَحِمُها على حَيضةٍ قالَ
ابنُ الأَثِيرِ قد تَكَرَّرَتْ هَذِهِ اللفظةُ في الحديثِ مُفْرَدةً ومَجْمُوعَةً فالْمُفْرَدةُ بفتحِ
القافِ وتجمَعُ على أَقراءٍ وقُروءٍ وهو من الأَضدادِ يقعُ على الطهرِ وإِليه ذهبَ الشافعيُّ
وأَهْلُ الحِجازِ ويقعُ على الحيضِ وإِليه ذهبَ أَبُو حنيفةٌ وأَهْلُ العِراقِ والأَصَلُ في القَرءِ
الوَقْتُ المَعْلومُ ولذلكَ وقعَ على الضِّدِّ يَنْ لَأَنَّ لِكُلِّ مَنها وَقْتاً وأَقْرَأَتِ المِراةُ

إِذَا طَهَّرْتَ وَإِذَا حَاضَتْ وَهَذَا الْحَدِيثُ أَرَادَ بِالْأَقْرَاءِ فِيهِ الْحَيْضَ لِأَنَّهُ أَمَرَهَا فِيهِ
 بِتَرْكِ الصَّلَاةِ وَأَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ وَهِيَ مُقْرَأَةٌ حَاضَتْ وَطَهَّرَتْ وَقَرَأَتُ إِذَا
 رَأَتِ الدَّمَ وَالْمُقْرَأَةُ الَّتِي يُنْدَتَطَرُّ بِهَا انْقِضَاءُ أَقْرَائِهَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو
 بِنِ الْعَلَاءِ دَفَعَ فُلَانٌ جَارِيَتَهُ إِلَى فُلَانَةٍ تُقْرَأُ نُسُوبًا أَيْ تُمَسِّكُهَا عِنْدَهَا حَتَّى
 تَحْيِضَ لِلْإِسْتِجْرَاءِ وَقُرِئَتْ الْمَرْأَةُ حُبْسًا حَتَّى انْقَضَتْ [ص 132] عِدَّتُهَا
 وَقَالَ الْأَخْفَشُ أَقْرَأَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا صَارَتْ صَاحِبَةً حَيْضًا فَإِذَا حَاضَتْ قَلَّتْ قَرَأَتُ
 بِلَا أَلْفٍ يُقَالُ قَرَأَتِ الْمَرْأَةُ حَيْضَةً أَوْ حَيْضَتَيْنِ وَالْقَرَاءُ انْقِضَاءُ
 الْحَيْضِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَا بَيْنَ الْحَيْضَتَيْنِ وَفِي إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ لَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ
 عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ فَلَا يَلْتَمِمْ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ أَيْ عَلَى طُرُقِ الشَّعْرِ
 وَبُحُورِهِ وَاحِدًا قَرَاءً بِالْفَتْحِ وَقَالَ الزَّمخَشَرِيُّ أَوْ غَيْرِهِ أَقْرَاءُ الشَّعْرِ قَوَافِيهِ
 الَّتِي يُخْتَمُّ بِهَا كَأَقْرَاءِ الطُّهْرِ الَّتِي يَنْقَطِعُ عِنْدَهَا الْوَاحِدُ قَرَاءً وَقَرَاءً
 وَقَرِيءً لِأَنَّهَا مَقْطَاعُ الْأَبْيَاتِ وَحُدُودُهَا وَقَرَأَتِ النَّاقَةُ وَالشَّاةُ تَقْرَأُ
 حَمَلَاتٌ قَالَ هِجَانُ اللَّسَوْنِ لَمْ تَقْرَأُ جَنِينًا وَنَاقَةً قَارِيًا بغيرها وَمَا قَرَأَتُ
 سَلَى قَطٌّ مَا حَمَلَاتُ مَلَأُ قُوحًا وَقَالَ اللِّحْيَانِيُّ مَعْنَاهُ مَا طَرَحَتْ وَقَرَأَتِ
 النَّاقَةُ وَوَلَدَتْ وَأَقْرَأَتِ النَّاقَةُ وَالشَّاةُ اسْتَقْرَرَّ الْمَاءُ فِي رَحِمِهَا وَهِيَ فِي
 قَرِوتِهَا عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ وَالْقِيَاسُ قَرِوتِهَا وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ يُقَالُ
 مَا قَرَأَتِ النَّاقَةُ سَلَى قَطٌّ وَمَا قَرَأَتُ مَلَأُ قُوحًا قَطٌّ قَالَ بَعْضُهُمْ لَمْ تَحْمِلْ
 فِي رَحِمِهَا وَلِدًا قَطٌّ وَقَالَ بَعْضُهُمْ مَا أَسْقَطَتْ وَلِدًا قَطٌّ أَيْ لَمْ تَحْمِلْ ابْنَ شَمِيلٍ
 ضَرَبَ الْفَحْلُ النَّاقَةَ عَلَى غَيْرِ قُرْءٍ (1) .

(يتبع)